



No.:  
Date:

الرقم:  
التاريخ:

- من التعليمات المشار إليها إذا كانت لديه خدمة وظيفية مرضية لاتقل عن (خمس سنوات بعد آخر شهادة) (٤)  
للتقديم على قناة النفقة الخاصة ويثبت هذا الاستثناء ضمن كتاب رسمي يرفق مع كتاب عدم الممانعة أعلاه.
٥. على المقبولين من الموظفين جلب الإجازة الدراسية خلال (٦٠ يوماً) من تاريخ اصدار الاوامر الجامعية لقبولهم وبخلافه يلغى قبولهم.
٦. شهادتي مشاركة لدورة تدريبية لتطوير مهارات اللغة الانكليزية والحاوسوب ووفقا لما جاء بموجب الاعمامات المرقمة بـ ت ٥ / ٨٠٥٣ في ٢٠١٨/١٠/١٨ و بـ ت ٥ / ٩٢٩٧ في ٢٠١٩/٩/٢٩ و بـ ت ٥ / ٧٦٦٦ في ٢٠٢٠/١٢/٢٤.
٧. شهادة اجتياز اختبار كفاءة اللغة العربية وفقا لما ورد بالاعمام المرقم بـ ت ٤٥١/٥ في ٢٠١٨/١١/١٨ والاعمام المرقم بـ ت ٥ / ٨٦٩٢ في ٢٠١٨/١١/١٢.
٨. يتم اعتماد التصاريح الامنية لجميع المتقدمين المقبولين في الدراسات العليا وفقا لما ورد بكتابنا المرقم بـ ت ٤٠٨٦/٥ في ٢٠١٩/٤/٣٠ على ان يكمل اجراءاته من تاريخ اصدار الامر الجامعي بالقبول ولغاية المباشرة في الدراسة.
٩. يتم اعتماد جلب التعهد لكل من يرغب بالتقديم للدراسات العليا على انهم لم يكونوا مشمولين باجراءات المساءلة والعدالة وفقا لما ورد بالاعمام المرقم ٥٠١/٥ س ٢٩ في ٢٠١٨/٥/٣٠.
١٠. ملى استمارتي التقديم (نموذج رقم ٥٠٠) وصحيفة الأعمال (نموذج رقم ٥٠١) ولا يجوز الشطب والحك والتخيير باللون الأبيض .
١١. ملى الاستمرارات الخاصة بالمرشحين من ذوي الشهداء المشمولين بقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ نموذج (٥٠٢) وتصديقها من قبل الجهات المعنية المثبتة بالاستماراة ويكون طلب صحة إصدارها من قبل الجامعة المقبول فيها الطالب .
١٢. ملى الاستمرارات الخاصة بالمرشحين من السجناء السياسيين المشمولين بقانون مؤسسة السجناء السياسيين المعدل بالرقم (٣٥) لسنة ٢٠١٣ نموذج (٥٠٣) وتصديقها من قبل الجهات المعنية المثبتة بالاستماراة ويكون طلب صحة إصدارها من قبل الجامعة المقبول فيها الطالب .
١٣. ملى الاستمرارات الخاصة بالمرشحين من المشمولين بقانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والاخطاء العسكرية والعمليات الارهابية نموذج (٧٠٠) وتصديقها من قبل الجهات المعنية المثبتة بالاستماراة ويكون طلب صحة إصدارها من قبل الجامعة المقبول فيها الطالب .
١٤. ملى الاستماراة الخاصة بالمرشحين من ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة نموذج رقم (٦٠٠) وتصديقها من قبل الجهات المعنية المثبتة بالاستماراة ويكون طلب صحة إصدارها من قبل الجامعة المقبول فيها الطالب .
١٥. ملى الاستماراة الخاصة بالتعهد الخطى وتوقيعها (نموذج رقم ٥٠٤) .
١٦. نسخة ملونة من المستمسكات الثلاثة {هوية الأحوال المدنية ، شهادة الجنسية ، بطاقة السكن أو تأييد السكن ، صور ملونة عدد (٢)} او نسخة من البطاقة الوطنية الموحدة في حال توافرها.
١٧. عدم استلام ملفات المتقدمين للقبول (من الموظفين) بدون عدم الممانعة المنوحة لهم من وزارتهم وكتاب الاستثناء من شرط المعدل وحسب الفقرتين (٣، ٤) اتفا.
١٨. تُعتمد الاستمرارات المذكورة آنفا المرفقة مع ضوابط التقديم والقبول للعام الدراسي ٢٠٢١ - ٢٠٢٢ حصرأ على ان يتم سحب (نسخ ملونة) منها من الموقع الالكتروني وعلى ورقة واحدة بالنسبة للاستمارات التي تتتألف من صفحتين ( ورقة واحدة ذات وجهين ) ، وبخلافه تعتبر (لاغية) بالإضافة الى سحب (نسخة ملونة) من استماراة التقييم الالكترونية.



No.:

الرقم:

Date:

التاريخ:

### (خامساً: جدول توقيتات التقديم والقبول بالدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢١/٢٠٢٢)

الترتيب	الموضوع	اليوم	التاريخ	الملحوظات
١.	بدء ادخال خطة القبول بالدراسات العليا المصادق عليها من قبل الوزارة لمنظومة القبول الالكترونية	الاحد	٢٠٢١/٤/٤ ٢٠٢١/٤/١١	من قبل مخول الجامعة
٢.	ادخال الخلفيات العلمية والمواد الدراسية المطلوبة لامتحان التنافسي	الاثنين الخميس	٢٠٢١/٤/١٢ ٢٠٢١/٤/١٥	من قبل مخول الكلية (تقديم الكليات يعلن عنوان البريد الالكتروني الذي سيستخدمه المتقدمين لارسال مستمسكاتهم للكلية)
٣.	التقديم للدراسات العليا من خلال الموقع الالكتروني لنظام التقديم <a href="http://adms.rdd.edu.iq">http://adms.rdd.edu.iq</a>	الثلاثاء الخميس	٢٠٢١/٥/٢ ٢٠٢١/٦/٣	على المتقدمين ارسال نسخة من المستمسكات المطلوبة بصيغة ملف pdf إلى البريد الالكتروني للكتابة المعنية بالدراسة المتقدمة إليها
٤.	التدقيق الالكتروني لبيانات المتقدمين وفق المستمسكات المطلوبة	الثلاثاء الاحد	٢٠٢١/٥/٢ ٢٠٢١/٦/١٣	اعلان أسماء المتقدمين الذين دفعت بياناتهم الالكترونية المشتملتين بأداء الامتحان التنافسي ومن تتطبق عليهم شروط وضوابط التقديم في الأقسام العلمية المعنية بالدراسات العليا على موقع الكلية
٥.	امتحان التنافسي	٢٠٢١/٦/٢٠ (الاحد)	٢٠٢١/٦/٢١ (الاثنين)	الساعة التاسعة صباحاً ولمدة ثلاثة ساعات وبحسب التخصصات والتوصيات المحددة لها
٦.	اعلان القبول الاولى	الخميس	٢٠٢١/٦/٢٤	على موقع الكلية والجامعة
٧.	الاعتراضات على نتائج القبول	الاحد الاثنين	٢٠٢١/٦/٢٧ ٢٠٢١/٦/٢٨	اعلان نتائج الاعتراضات على موقع الكلية المعنية بالدراسة
٨.	اعلان القبول النهائي	الاربعاء	٢٠٢١/٦/٣٠	على موقع الكلية والجامعة
٩.	اصدار الأوامر الجامعية للمقبولين	الاربعاء	٢٠٢١/٧/٧	بعد مصادقة مجلس الجامعة
١٠.	المباشرة بالدراسة	الاحد	٢٠٢١/٩/١٩	التسجيل بالقسم العلمي المعنى بالدراسة



No.:

الرقم:

Date:

التاريخ:

## (سادساً: أحكام عامة)

١. يتم اعتماد معدل درجات السنة التحضيرية فقط بدون الرسالة في حالة كون المتقدم حاصلاً على شهادة الماجستير بتقدير مستوفٍ في الحالات التي لا تمنح فيها درجات .
٢. يُستثنى المتقدمين للدراسات العليا على قناعة النفقة الخاصة من شرط العمر والمعدل (بالنسبة لغير الموظفين) أما الموظفين فتنطبق عليهم تعليمات الإجازة الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ ويخضعون لشروط القبول.
٣. فيما يخص الأجر الدراسية الخاصة بقناعة النفقة الخاصة، نود بيان الآتي:-
  - أ. تكون أجر الدراسة للسنة الدراسية الواحدة التي تستحصل من طلبة الدراسات العليا الدارسين على نفقتهم الخاصة وفقاً للجدول المبين بموجب الأعماقم المرقم ب ت ٣٣٦٠/٥ في ٢٠٢٠/٨/٢٠ والمثبت بموجب الفقرة (أولاً) من الأعماقم المذكور.
  - ب. يكون تخفيض الأجر الدراسية لطلبة الدراسات العليا المقبولين والمستمررين بالدراسة (١٠) على قناعة النفقة الخاصة وفقاً لما ورد بالأعماقم المرقم ب ت ٣٣٦٠/٥ في ٢٠٢٠/٨/٢٠ / الفقرة (ثانياً) منه وحسب الصلاحيات المخولة لكل من (مجالس الأقسام، مجالس الكليات، مجالس الجامعات) وللنسب المبينة فيه.
  ٤. يكون القبول في المجلس العراقي للاختصاصات الطبية وفق شروط المجلس بعد المصادقة عليها من قبل الوزارة وفيما يتعلق بالإجازات الدراسية نشير إلى كتابينا المرقمين ب ت ٥٦٦/٥ في ٢٠١٩/١/٢٢ و ب ت ٥/٥ في ٢٠١٩/٩/٢ ويعتمد القبول الخاص كما ورد بالفقرة (٣) اعلاه فيما يتعلق بالأجر الدراسية وتخفيفها.
  ٥. استمرار العمل بمبدأ إلغاء حجز المقاعد الدراسية.
  ٦. يلغى قبول الطلبة الذين لم يباشروا خلال أسبوع (١١) من تاريخ المباشرة بالدراسة ويحل الاحتياط محل الأصيل وعدم ترويج أية معاملة خارج هذه المدة وتحمل الكلية مسؤولية ذلك، ويعتبر الانسحاب بعد المدة اتفاقاً (انهاء علاقة) وبما يتواافق مع الفقرتين (٤،٣) من الأعماقم المرقم ب ت ١١٨/٥ في ٢٠١٥/١/٧.
  ٧. يكون ادخال الخلفية العلمية المطلوبة للقبول من قبل القسم العلمي لكل دراسة عليا وفق الاختصاص وبموجب المادة (العاشرة / الفقرة (٥) من صلاحيات مجلس القسم من تعليمات الدراسات العليا النافذة لسنة ١٩٨٢ المتعلقة بالخلفية العلمية) مع مراعاة الاعلان عن الشهادات الاولية والعليا (الصادرة من الجامعات العراقية او الشهادات المعاذلة الصادرة من قبل دائرة البعثات ) التي يقبل حاملوها في الدراسات العليا في الاختصاصات المشار إليها اتفاقاً في القسم العلمي ، على ان لا تزيد نسبة المقاومة العلمية عن ٤٠ % من مواد السنة التحضيرية (١١).
  ٨. يتولى القسم العلمي المعنى حسم موضوع المقاومة العلمية للمتقدمين للدراسات الذين يتطلب اجراء المقاومة العلمية لهم بالاشارة الى ماورد بالفقرة (٧) اعلاه قبل نهاية التقديم للدراسات العليا ليتسنى للذين لم يتم قبول شهاداتهم التقديم للدراسة الى كليات / جامعات اخرى وحسب الاختصاص المناظر .
  ٩. للجامعة / الكلية / المعهد تخصيص مركز ارشادي للتقديم للدراسات العليا طيلة مدة التقديم للدراسات العليا ويتم الاعلان عنه لتسهيل التقديم الالكتروني للمتقدمين الذين يجدون صعوبة في التقديم الالكتروني ، على ان يتم تزويد دائرة البحث والتطوير بعناوين المراكز التي ستفتح بالجامعات قبل بدء عملية التقديم لادراجها ضمن موقع التقديم.



No.:

الرقم:

Date:

التاريخ:

١٠. يكون تدقيق بيانات المتقدمين الورقية ومطابقتها مع بيانات المتقدمين الإلكترونية من قبل الكلية او معهد الدراسات العليا وتصويب البيانات الإلكترونية من قبل مخول الكلية / المعهد بما يتوافق مع البيانات الورقية وحسب التوقيبات الزمنية المبينة بموجب الفقرة (خامسا) انفا ، راجين توخي الدقة الشديدة في تدقيق ملفات المتقدمين للدراسات العليا (الإلكترونية والورقية) ، ولا يتضمن التصويب انفا ( قناة التقديم ، تغيير موقف المتقدم من موظف الى غير موظف ) ذلك ان التعديل يشمل الاخطاء التي يوجد بها كتب رسمية مؤثثة مسبقا ولا تشمل الحقول التي تخضع لرغبة المتقدم نفسه عند ملئه الاستماره ويتحمل المتقدم مسؤولية الخطأ فيها.
١١. عند إصدار الأوامر الجامعية الخاصة بالقبول ترسل نسخة منها إلى دائرة الموظف المقبول بالدراسة ليتم تزويده بالإجازة الدراسية خلال المدة المحددة (٦٠ يوما) من تاريخ اصدار الاوامر الجامعية وبما يتوافق مع الفقرة (رابعا / ٥) اعلاه.
١٢. يراعى التزام القسم العلمي بتحقيق (١٥) أسبوع للفصل الدراسي الاول و (١٥) أسبوع للفصل الدراسي الثاني ويتحمل القسم العلمي مسؤولية عدم الالتزام بذلك.
١٣. يحق للجامعة او تشكيلاتها التدوير من قناة القبول العام الى قناة النفقه الخاصة لإشغال المقاعد الشاغرة (ان وجدت) وفق الاستحقاق ولا يجوز التدوير من قناة النفقه الخاصة الى قناة القبول العام .
١٤. يترك لمجلس الجامعة وضع ضوابط اضافية يراها مناسبة للمتقدمين للدراسات العليا وبما لا يتعارض مع التعليمات.
١٥. تحمل الكلية اجراءات تدقيق الوثائق وصحة الاصدار ومفاحتها رئاسة الجامعة بذلك ، ويجوز للوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة مخاطبة الجامعات لمتابعة منتسبيها المقبولين والمستمررين بالدراسة لديهم بشأن : (السيرة الدراسية ، موقف الطالب من الدراسة).
١٦. مراعاة ما جاء بأعمامنا المرقم ب ت ٨٣٤٦/٥ في ٢٠١٢/٨/٢٠ بشأن اسئلة (امتحان القبول والآية)، على ان يتولى القسم العلمي اعلان المواد التي يجرى فيها الامتحان التنافسي ووفقا للتوفيقات المبينة بموجب الفقرة (خامساً) انفاً.
١٧. مراعاة ماجاء بأعمامنا المرقم ب ت ٢١٦/٥ في ٢٠١٦/١١ / الفقرة (ثانياً) منه فيما يخص مبالغ دراسة طلبة الدراسات العليا الدارسين على النفقه الخاصة من حيث (استحصلال الاقساط ، حالة التأجيل).
١٨. الغاء قبول الذين يدونون بمعلومات غير صحيحة تخص وظيفتهم ( بأنهم غير موظفين ويتبيّن العكس بعد ذلك )<sup>(١٣)</sup>.
١٩. يكون القبول في الدراسات العليا في كليات التربية للبنات او العلوم للبنات (للإناث فقط) اسوة بالدراسات الأولية كونها أستحدثت أصلا للإناث فقط <sup>(١٤)</sup>.
٢٠. يكون تقديم ذوي رئيس القسم وعميد الكلية الراغبين بالتقديم الى الدراسات العليا الى كليات اخرى اثناء فترة التكليف .
٢١. للجامعة تدوير المقاعد الشاغرة لغير المقبولين من المتقدمين المشمولين باحكام قانوني مؤسسة الشهداء رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥ ورقم (٢) لسنة ٢٠١٦ لأشغال المقاعد الشاغرة المشار اليها بالقانونين انفا على ان يكون القبول وفق الاستحقاق <sup>(١٥)</sup>.
٢٢. ضوابط التقديم والقبول في الدراسات العليا داخل العراق تسري على الطلبة العراقيين وغير العراقيين وان الامتياز المنوح للطلبة غير العراقيين يكون تقديمهم خارج الخطة اي بدون وجود منافس الا من



No.:  
Date:

الرقم:  
التاريخ:

فتقهم وبذات التخصص وبنفس الجامعة وتحول الجامعات صلاحية قبولهم بالدراسات العليا على قناة  
النفقة الخاصة او كـ(منحة دراسية على قناة القبول العام)<sup>(١)</sup>.  
٢٣. اصدار دليل من قبل الجامعات يتضمن جميع برامج الدراسات العليا الموجودة في الاقسام العلمية /  
معاهد / كليات / جامعاتكم يدرج فيه برامج الدراسات العليا متضمنة المناهج الدراسية وال ساعات  
الدراسية المطلوبة لكل دراسة وجميع متطلبات الحصول على الشهادة وفق التخصص .

- (١) وفق المادة (٥) من البند أولأ من تعليمات الدراسات العليا رقم (٦٦) لسنة ١٩٩٠.
- (٢) وفق المادة (٤/البندين سادساً وسابعاً) من تعليمات منح الإجازة الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١.
- (٣) بحسب مذكرة الدائرة القانونية المرفقة بقرار ٥٧١٤/١٦ في ٢٠٢٠/١٢/١٦.
- (٤) استناداً إلى الرأي القانوني المبلغ بموجب الأعاصم المرقم بـ ٧٧٠٧٢ في ٢٠٢٠/١٢/١٣.
- (٥) وفق القانون رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٩ وتعديلاته منح الإجازة الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١.
- (٦) وفق القانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٨ / المادة ٧- البند الثاني عشر (قانون الخدمة الجامعية) والرأي القانوني المرقم ق ١١٣٧٤/١٣ في ٢٠١٢/٨/٢٩ .
- (٧) استناداً إلى مذكرة الدائرة القانونية والإدارية / القانونية بالرقم ق ٢٠١٢/٢٧ ٨٢٢٠/١٣ في ٢٠١٣/٥/٢٧ والمبلغ بموجب الأعاصم المرقم بـ ٧٦٤٣ في ٢٠١٣/٥/٢٧.
- (٨) وفقاً لما ورد بالأعاصم المرقم بـ ١١٨٨/٥ في ٢٠١٨/٧/١١.
- (٩) إشارة إلى الفقرة (٢) من الأعاصم المرقم بـ ٥٩٤٣ في ٢٠١٨/٧/٢٣.
- (١٠) إشارة إلى اصمامنا المرقم بـ ٧٣٢٨ في ٢٠٢٠/١٢/١٧.
- (١١) وفق المادة (الخامسة عشرة) من تعليمات الدراسات العليا لسنة ١٩٨٢ النافذة.
- (١٢) إشارة إلى الأعاصم المرقم بـ ٥٦٢٩١ في ٢٠١٨/٩/٢٤.
- (١٣) إشارة إلى قرار مجلس شورى الدولة المرقم ١٣٥٤/١٩/١٤ في ٢٠١٤/٥/٢٧.
- (١٤) إشارة إلى الأعاصم المرقم بـ ٢٥٤٥ في ٢٠١٩/٧/٩.
- (١٥) استناداً إلى رأي القانوني الوارد ضمن مذكرة الدائرة القانونية والإدارية بالرقم ق ٤٧٦٣/١٣ في ٢٠١٨/٧/١٨.
- (١٦) إشارة إلى الأعاصم المرقم بـ ٤٥٩٧/٥ في ٢٠٢٠/٩/٢٩.

ولاء جلال ١١/٢٩/٢٠١٢